ماكذبت كذبة منذ شددت على ازاري وذكر الفقيه ابو الليث
عن بعض الزهاد انه اشترى قطنا لامراته فقالت المراة ان
القطن قوم سوء قد خانوك في هذا القطن فطلق الرجل المراة
فسئل عن ذلك فقال اني رجل غيور اخاف ان يكون القطانون
خصماءها يوم القيمة فيقال ان امراة فلان تعلق بها القطانون
فلاجل ذلك طلقتها الصنف الثالث في افات الاذن فمنها
استماع كل ما لا يجوز تكلمه بلا ضرورة دنيوية كخوف الهلاك
واخذ الحق وكسب المعاش او دينية كاقامة واجب او سنة كتشييع
جنازة معها نايحة بخلاف اجابة دعوة فيها منكر كالغنا واللعب
فان الداعي لما ارتكب المعصية لم يستحق الاجابة فلم تكن سنة
بل حراما وانما لم يجز الاستماع لان المستمع شريك القائل حل
عن ابن عمر رضي الله انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة ومنها استماع الملاهي بلا
اضطرار كذلك كالتجارة والغزو والحج اذا لم يكن الا مع استماع
الملاهي لا يضر قال قاضيخان عن النبي عليه الصلوة والسلام
استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها من
الكفر انما قال ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة فلا اثم

لم

ويجب عليه ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لما روي ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ادخل اصبعه في اذنه انتهى ومنها استماع
الغنا وتذكر ما قلنا بالاختيار وقال في التاتارخانية التغني
واستماع الغناء حرام اجمع عليه العلماء وبالغوا فيه وفي الهداية
ان المغني للناس لا يقبل شهادته لانه يجمع على الكبيرة وفي التاتار خانية
ايضا والحاصل انه لا رخصة في باب السماع في زماننا لان جنيدا
تاب عن السماع في زمانه وفي الاختيار عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كره رفع الصوت عند قراءة القران والجنازة والزحف والتذكير
اي الوعظ فما ظنك به عند استماع الغناء المحرم الذي يسمونه
وجدا انتهى واقبح الغنا ما كان في القران والذكر والدعا وقد مر
شيء منه في افات اللسان ومنها استماع القران ممن يقرا بلحن
وخطاء بلا تجويد فعليه النهي ان ظن التاثير والا فعليه
القيام والذهاب ان قدر بلا ضرر لقوله تعالى فلا تقعد بعد
الذكرى مع القوم الظالمين وهذان وان دخلا في الافة الاولى
صرحنا بهما لكثرة الابتلاء بهما مع اعتقاد الجواز واشبههم
من يقول الاثم على القاري لا السامع ومنها استماع كلام شابة
اجنبية من غير محرم من غير حاجة خ م عن ابي هريرة رضي الله

Copyright © King Saud University